

8915- هل الصغير عليه فدية في الحج أو العمرة كالكبير؟ وهل له أن يتصدق بها مالا ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول بالنسبة للشق سؤال الاول فضيلة الشيخ اذا لزممني فدية فقد تصل الى ثلاثة الاف ريال هل اتصدق بها مالا على فقراء الحرم؟ ام اجعلها فدية دم؟ هذه مبالغة لا تصل الفدية الى ثلاثة الاف ريال. يقصد عن مجموع الاشخاص التسعة. اذا كان عن يعني عدة فداء عن اشخاص. نعم. فلا يجوز اخراج القيمة. لا بد من - [00:00:00](#)

الذبح اخراج القيمة لا يجزي عن الفدية. يقول كان ضمن الاسرة وقت الحج اربعة لم يبلغوا سن الرشد. فهل عليهم فدية؟ اذا اذا حجوا اذا حجوا ائتمروا عليهم فدية التمتع وان تركوا واجبا من واجبات الحج فعليهم فدية البدل بدل ترك الواجب ولو كانوا صغارا عليهم ما على الكبار نعم - [00:00:20](#)